

08 أكتوبر 2024

م.ن.ص/ص.ن.ص :

تونس في :

رمز المقرر : 922-N165

مقرر


№ 00256

إن وزير التجارة وتنمية الصادرات

بعد الاطلاع على القانون عدد 84 لسنة 1984 المؤرخ في 31 ديسمبر 1984 والمتعلق بقانون المالية لتصرف سنة 1985 وخاصة الفصل 85 إلى 88 منه وعلى الأمر عدد 674 لسنة 1998 المؤرخ في 16 مارس 1998 والمتعلق بضبط شروط وكيفية إسناد مساعدة صندوق النهوض بالصادرات والمنقح للأمر عدد 678 لسنة 1988 المؤرخ في 24 مارس 1988 و الأمر 944 لسنة 1985 المؤرخ في 22 جويلية 1985 و بناء على رأي اللجنة الإستشارية للنهوض بالصادرات في اجتماعها عدد : 922 المنعقد يوم : 01/08/2024

قرار

الفصل الأول: إسناد منحة شركة : EXPORTATEURS DES PRODUITS DE LA MER

المقدرة بـ : دينار تونسي 6000000	المقدرة بـ : دينار تونسي 18000000	المقدرة بـ : دينار تونسي 200000	المقدرة بـ : دينار تونسي 600000	المقدرة بـ : دينار تونسي 3000000	المقدرة بـ : دينار تونسي 9000000	المقدرة بـ : دينار تونسي 7500000	المقدرة بـ : دينار تونسي 22500000	المقدرة بـ : دينار تونسي 250000	المقدرة بـ : دينار تونسي 750000
بقيمة	بقيمة	بقيمة	بقيمة	بقيمة	بقيمة	بقيمة	بقيمة	بقيمة	بقيمة
بداية من 2024/07/01	بداية من 2024/07/01	بداية من 2024/07/01	بداية من 2024/07/01	بداية من 2024/07/01	بداية من 2024/07/01	بداية من 2024/07/01	بداية من 2024/07/01	بداية من 2024/07/01	بداية من 2024/07/01
إلى غاية 2024/12/31	إلى غاية 2024/12/31	إلى غاية 2024/12/31	إلى غاية 2024/12/31	إلى غاية 2024/12/31	إلى غاية 2024/12/31	إلى غاية 2024/12/31	إلى غاية 2024/12/31	إلى غاية 2024/12/31	إلى غاية 2024/12/31
النقل البحري	وجاهات مختلفة	النقل البحري	بلدان إفريقيا جنوب الصحراء	النقل متعدد الوسائط	وجاهات مختلفة	النقل الجوي	وجاهات مختلفة	النقل الجوي	بلدان إفريقيا جنوب الصحراء
كلفة	كلفة	كلفة	كلفة	كلفة	كلفة	كلفة	كلفة	كلفة	كلفة
1/3	1/2	1/3	1/2	1/3	1/3	1/2	1/2	3/5	3/5
لتغطية	لتغطية	لتغطية	لتغطية	لتغطية	لتغطية	لتغطية	لتغطية	لتغطية	لتغطية
إلى	إلى	إلى	إلى	إلى	إلى	إلى	إلى	إلى	إلى
لتصدير	لتصدير	لتصدير	لتصدير	لتصدير	لتصدير	لتصدير	لتصدير	لتصدير	لتصدير
-نقل بحري لمنتجات الصيد البحري	-نقل بحري لمنتجات الصيد البحري	-نقل بحري لمنتجات الصيد البحري	-نقل بحري لمنتجات الصيد البحري	-نقل بحري لمنتجات الصيد البحري	-نقل بحري لمنتجات الصيد البحري	-النقل الجوي لمنتجات الصيد البحري	-النقل الجوي لمنتجات الصيد البحري	-النقل الجوي لمنتجات الصيد البحري	-النقل الجوي لمنتجات الصيد البحري

الفصل الثاني : مركز النهوض بالصادرات مكلف بتنفيذ و متابعة هذا المقرر

مقرر صالح لإنجاز العملية إلى غاية : 2024/12/31

ملاحظة: تضبط ثلث قيمة البضائع كحد أقصى لكلفة النقل.

تقدم ملفات صرف المنحة في أجل أقصاه 30 يوم من تاريخ عملية تحويل مبالغ توطين العملة المنصوص عليه بشهادة التوطن.

عن وزير التجارة وتنمية الصادرات
ويتفويض عن
رئيسة الديوان
الإمضاء : لمياء عبروق شرفادي

